

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي



عدد : 7	بطاقة مهام	الهيكل : إدارة التعويض عن الأخطار المهنية
التعريف بمركز العمل		
<p>التسمية : رئيس مصلحة الضمانات التكميلية يرجع بالنظر إلى : كاهية مدير التصرف في الجرايات والضمانات التكميلية</p>		
مهام رئيس مصلحة الضمانات التكميلية		
- التصرف في الضمانات التكميلية.		
مشمولات رئيس مصلحة الضمانات التكميلية		
<p>- السهر على تطبيق النصوص التشريعية والترتيبية المتعلقة بالضمانات التكميلية في نطاق :</p> <ul style="list-style-type: none"> * القانون عدد 73 لسنة 1957 المؤرخ في 11 ديسمبر 1957 فيما يتعلق بالتصرف في ملفات صندوق حوادث الشغل سابقا وإسداء المنافع المرتبطة بها وهي : <ul style="list-style-type: none"> - الترفيع في الجرايات المستحقة على أساس الأجر الأدنى المضمون. - الطول محل المدينين بالجرايات مقابل دفع رأس المال المكون لها. - ضمان الجراية في حالة عدم وفاء المدين بما عليه. - التغطية ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية لبعض الأصناف من العملة الشبان والمتدربين والمتربصين. - التعويض عن حوادث الشغل الناجمة عن أحداث حربية. * القانون عدد 28 لسنة 1994 المؤرخ في 21 فيفري 1994 والذي يتعلق بإسداء الضمانات التكميلية بالتعاون مع مصلحة التصرف في الجرايات ورأس المال. 		
أهم العلاقات		
	الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> - المكاتب الجهوية والمحلية للصندوق. - الهياكل المركزية.
	الخارجية	<ul style="list-style-type: none"> - وزارة الشؤون الاجتماعية.